

الطرف الأول: الجمعية الأردنية لمصاري الألبسة والمنسوجات والنقاية العامة لأصحاب مصانع المحيّات.

الطرف الثاني: النقابة العامة للعاملين في صناعة الغزل والنسيج والألبسة.

حيث أن ممثلي أصحاب العمل والنقاية العامة للعاملين في صناعة الغزل والنسيج والألبسة يتطلعان فدما لضمان استمرارية قطاع المنسوجات والألبسة في دعم الاقتصاد الأردني وتحسين ظروف وشروط عمل العمال في هذا القطاع لا سيما في ظل تبعات جائحة كورونا على مصانع الغزل والنسيج والعاملين فيها على حد سواء.

وعلى ضوء التوجّه الحكومي لفتح المطارات بهدف التسهيل على تخول وخروج من تقطعت بهم السبل ومنهم العمال الوافدين الذين يرغبون بالسفر أو انتهت علاقتهم التعاقدية مع صاحب العمل.

وفي ظل أوامر الدفاع، وبهدف الالتزام بقرارات اللجنة الوطنية للأوبئة فيما يخص إجراءات السلامة عند السفر والرغبة في مغادرة البلاد.

وبالأخذ بالاعتبار المصالح المشتركة للطرفين المذكورين أعلاه، ووفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الأردن، ونتيجة للحوار بين الطرفين الذي تيسر نتيجة لجهودهما المشتركة؛

فقد اتفق الطرفان على ما يلى:

استناداً للعقد الموحد المبرم بين صاحب العمل والعامل، وحيث أن مسؤولية إرسال العمال الوافدين إلى بلدانهم بعد انتهاء العلاقة العقدية تقع على صاحب العمل. لذا، يكون صاحب العمل ملزماً بترتيب إجراءات السفر لتصفيير العامل الوافد إلى بلده، ومن ضمنها كلفة فحص الكورونا (PCR) عن العامل الوافد المطلوب منه إجراء هذا الفحص لغليات السفر، بالإضافة إلى آية مصاريف أخرى لغاية وصول العامل إلى بلده وذلك في حالة انتهاء العلاقة العقدية ما بين الطرفين لأي سبب كان وعدم رغبة صاحب العمل بتجديده العقد للعامل الوافد وبغض النظر عن مدة العقد وعدد مرات تجديده.

الطرف الثاني

النقابة العامة للعاملين في صناعة الغزل
والنسيج والألبسة

الطرف الأول

الجمعية الأردنية لمصاري الألبسة
والاكسوارات والمنتوجات والنقاية العامة

لأصحاب مصانع المحيّات

